



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم ( ٢٧ ) لسنة ( ٢٠١٨ )

استناداً إلى قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ٢١٤٦ لسنة ٢٠١٤ ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم ( ٥ ) لسنة ٢٠١٦ ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين ما يأتي :

أولاً : انتهاء مدة الجزاءات المفروضة على السفينة ( Lynn S. ) التي تحمل علم سانت فنسنت وجزر غرينادين ، والرقم المرجعي لها هو ( LYE. ٠٠٥ ) ، ( المرافق ريطاً ) .

ثانياً : ينفذ هذا القرار فوراً بدءاً من تاريخ إصداره .

ثالثاً : إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة مجالس المحافظات والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لأخذ الإجراءات المحددة بشأن السفينة المشار إليها آنفاً .

رابعاً : ينشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

د. منذر عبد القادر الشيخلي

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

نائب محافظ البنك المركزي العراقي وكالة

٢٠١٨/٥/٢

الجهة	تاريخ الحدث	رمز الوثيقة	الوثيقة
مجلس الأمن - الأمم المتحدة	29 نيسان 2018	SC / 13322	بيان صحافي

### انتهاء مدة الجزاءات المفروضة على أحد القيود ضمن قائمة عقوبات لجنة مجلس الأمن بشأن ليبيا

بتاريخ 29 نيسان 2018 انتهت مدة الجزاءات المفروضة على القيد المدرج في قائمة العقوبات للجنة الخاصة بالأفراد والكيانات الخاضعة لتجميد الأصول وحظر السفر والتداير الأخرى المتعلقة بمحاولات تصدير النفط من ليبيا بصورة غير مشروعة بما في ذلك النفط الخام والمنتجات النفطية المكررة:

#### بـ الكيانات والمجموعات الأخرى:

الرقم المرجعي	العنوان	الاسم	Lynn S
المعروفة ايضاً باسم	/	غير معروف	غير معروف
تاريخ الإدارج	27 آب 2017 (31 تشرين الأول 2017 ، و 26 كانون الثاني 2018)		
-	-	-	رقم السفينة في المنظمة البحرية الدولية (IMO: 8706349) وذلك بموجب الفقرتين (10 - أ ) و (10 - ب ) من القرار رقم (2146) لسنة (2014) بصيغته الشمولية والمعدل بموجب الفقرة (2) من القرار رقم (2362) لسنة 2017 (حظر تحميل أونقل أو تفريغ؛ وحظر دخول الموانئ) وذلك وفقاً للفقرة (11) من القرار رقم (2146)
معلومات أخرى	-	-	قامت اللجنة المعنية بتاريخ 26 كانون الثاني 2018 بتجديد مدة العقوبة لغاية 28 نيسان 2018 ما لم تقم اللجنة بانتهاء المدة قبل ذلك وفقاً للفقرة (12) من القرار رقم (2146) (بعد ان كانت المدة السابقة لغاية 29 كانون الثاني 2018)
-	-	-	العلم المرفوع على السفينة هو لدولة: مانش فينسنت وجز غرينادين
-	-	-	كانت السفينة بتاريخ 6 تشرين الأول 2017 موجودة في مياه لبنان الاقليمية مبحرة تجاه الغرب
وعليه فان السفينة (Lynn S) لم تعد خاضعة بعد الان الى التدابير المنصوص عليها في الفقرتين (10 - أ ) و (10 - ب ) من القرار رقم (2146) لسنة (2014) بصيغته الشمولية المعدل بموجب الفقرة (2) من القرار رقم (2362) لسنة 2017 (حظر تحميل أونقل أو تفريغ؛ وحظر دخول الموانئ)	القائمة المحدثة متوافرة على الموقع الالكتروني للجنة على الرابط	الالكتروني:	<a href="https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/1970/material">https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/1970/material</a>
وعقب التغييرات التي يجري إدخالها على قائمة العقوبات الخاصة باللجنة المؤلفة حول ليبيا تجري عملية تحديث قائمة الجزاءات الموحدة لمجلس الأمن للأمم المتحدة. وبالامكان الاطلاع على القائمة الموحدة المحدثة على الرابط الإلكتروني:			<a href="https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/un-sc-consolidated-list">https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/un-sc-consolidated-list.</a>

لبيما

SC/13322

29 April 2018

- Security Council

# Expiration of Entry on Sanctions List of Security Council Committee Concerning Libya

On 29 April 2018, the following entry on the Committee's List of individuals and entities subject to the assets freeze, travel ban and other measures relating to attempts to illicitly export petroleum, including crude oil and refined petroleum products, from Libya (the Libya Sanctions List) expired:

## B. Entities and other groups

LYe.005 Name: *Lynn S*

A.k.a.: na F.k.a.: na Address: na Listed on: 2 Aug. 2017 (amended on 31 Oct. 2017, 26 Jan. 2018) Other information: IMO: 8706349 Listed pursuant to paragraphs 10 (a) and 10 (b) of resolution 2146 (2014), as extended and modified by paragraph 2 of resolution 2362 (2017) (prohibition to load, transport or discharge; prohibition to enter ports). Pursuant to paragraph 11 of resolution 2146, this designation was renewed by the Committee on 26 January 2018 (previous extension valid until 29 January 2018) and is valid until 28 April 2018, unless terminated earlier by the Committee pursuant to paragraph 12 of resolution 2146. Flag State: Saint Vincent and the Grenadines. As of 6 October 2017, the vessel was located in the territorial waters of Lebanon, when it set sail heading West.

The vessel *Lynn S* is therefore no longer subject to the measures contained in paragraphs 10(a) and 10(b) of resolution 2146 (2014), as extended and modified by paragraph 2 of resolution 2362 (2017) (prohibition to load, transport or discharge; prohibition to enter ports).

The updated List is accessible on the Committee's website at the following URL: <https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/1970/materials>.

The Consolidated United Nations Security Council Sanctions List is also updated following all changes made to the Libya Sanctions List. An updated version of the Consolidated List is accessible via the following URL: <https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/un-sc-consolidated-list>.

Libya



دائرة شؤون مجلس الوزراء والجان  
لجنة تجميد أموال الإرهابيين

العدد: ش.ز.ل./١٠/ج/اعام/ ٢٠١٤٣٥٩

التاريخ: ٢٠١٨/٦/٢١

الوزارات كافة / مكتب الوزير  
الجهات غير المرتبطة بوزارة  
مجالس المحافظات كافة / مكتب رئيس المجلس  
المحافظات كافة / مكتب المحافظ

الموضوع / ادخال تعديلات على السفينة (Lynn S.) الى قائمة الجزاءات المعنية بليبيا

اطيب تحية..

لاحقاً بكتابنا المرقم بالعدد : ش.ز.ل./١٠/ج/اعام/ ٢٠١٣٠٣ والمؤرخ في ٢٥/٩/٢٠١٧ .  
ربطاً قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٦) لسنة ٢٠١٨ .

للعمل بموجبه كل بحسب اختصاصه ، مع التقدير .

المرفقات :

- قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٦) لسنة ٢٠١٨ .
- صورة قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٧ .
- صورة الموجز السري المنشور .

  
د. منذر عبد القادر الشيخلي

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين  
نائب محافظ البنك المركزي العراقي وكالة

٢٠١٨/٦/٢١



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

لجنة تجميد أموال الإرهابيين

العدد: ش.ر.ل./ج/اعام/ ٤٥١٠٠

التاريخ: ٢٠١٨/٩/

صورة عنه إلى:

- مكتب رئيس الوزراء ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- مجلس القضاء الأعلى / مكتب رئيس المجلس ، لأخذ الإجراءات المناسبة ، واعلامنا ، مع التقدير .
- ديوان رئاسة الجمهورية / مكتب رئيس الديوان ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- رئاسة مجلس الوزراء / هيئة المستشارين ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- وزارة الخارجية / مكتب الوكيل الأول / قسم مكافحة الإرهاب ، لأخذ الإجراءات المناسبة واعلامنا ، مع التقدير .
- وزارة المالية / مكتب الوكيل ، لأخذ الإجراءات المناسبة ، واعلامنا ، مع التقدير .
- وزارة المالية / ديوان التأمين ، لأخذ الإجراءات المحددة ، واعلامنا ، مع التقدير .
- وزارة العدل / دائرة الواقع العراقي ، لنشر قرار اللجنة في الجريدة الرسمية ، واعلامنا ، مع التقدير .
- البنك المركزي العراقي / مكتب نائب المحافظ (رئيس اللجنة) ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- البنك المركزي العراقي / مجلس مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، مكتب رئيس المجلس ، للتفضل بالاطلاع ، مع التقدير .
- البنك المركزي العراقي / مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، لأخذ الإجراءات المناسبة ، واعلامنا ، مع التقدير .
- البنك المركزي العراقي / دائرة القانونية ، لأخذ الإجراءات المناسبة ، واعلامنا ، مع التقدير .
- البنك المركزي العراقي / دائرة مراقبة الصيرفة ، لأخذ الإجراءات المناسبة ، واعلامنا ، مع التقدير .
- مكتب مستشار رئيس الوزراء للشؤون المالية ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- لجنة الشؤون الاقتصادية / سكرتارية اللجنة ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب الأمين العام ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة القانونية / مكتب رئيس الدائرة ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / ممثلية إقليم كردستان ، لأخذ الإجراءات المحددة ، واعلامنا ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان / قسم تجميد أموال الإرهابيين / للمتابعة لطفاً.
- البريد الدوار

نظام إدارة المؤتمرات  
التابعون لـ بـ



## قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم ( ٦ ) لسنة ٢٠١٨

استناداً إلى قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ٢١٤٦ لسنة ٢٠١٤ ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم ( ٥ ) لسنة ٢٠١٦ ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين ما يأتي :

أولاً : ادخال التعديلات على السفينة ( S. Lynn ) التي تحمل علم سانت فنسنت وجزر غرينادين ، والرقم المرجعي لها هو ( LYE.٠٠٥ ) بشأن تمديد سريان حظر التحميل او النقل او التفريغ وحظر الدخول الى الموانئ لغاية تاريخ ٢٨ /٤ /٢٠١٨ بدلاً من ٢٩ /١ /٢٠١٨ .

ثانياً : ينفذ هذا القرار فوراً بدءاً من تاريخ إصداره .

ثالثاً : إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة مجالس المحافظات والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لأخذ الإجراءات المحددة بشأن السفينة المشار إليها آنفاً .

رابعاً : ينشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

د. منذر عبد القادر الشيخلي

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين  
نائب محافظ البنك المركزي العراقي وكالة

٢٠١٨/٧/٢١



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

٣٠٦٠٣

العدد: ش.ز.ل./١٠/ج/اعمam/

التاريخ: ٢٠١٧/٩/٤

الوزارات كافة / مكتب الوزير  
الجهات غير المرتبطة بوزارة  
مجالس المحافظات كافة / مكتب رئيس المجلس  
المحافظات كافة / مكتب المحافظ  
الموضوع / إضافة أسماء سفن الى قائمة الجرائم المعنية بليبيا

اطيب تحيه ...

ربطاً قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٧ ، المأخذ في الجلسة الاعتيادية الثالثة عشر المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٧ .

للعمل بموجبه كل بحسب اختصاصه ، مع التقدير .

المرفقات :

- قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٧ .
- صورة كتاب وزارة الخارجية المرقم بالعدد : م.خ/١٣٠/٥٧٢٧ والمؤرخ في ٢٢/٨/٢٠١٧ مع بيان .

د. منذر عبد القادر الشيفاوي

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين  
نائب محافظ البنك المركزي العراقي وكالة

٢٠١٧/٩/٤



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

٣٠٦٠٣


العدد: ش. ز. ل. / ١٠/١ ج/ اعمام/

التاريخ: ٢٠١٧/٩/٤٠

صورة عنه إلى:

- مكتب رئيس الوزراء ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- مجلس القضاء الأعلى / مكتب رئيس المجلس ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- ديوان رئاسة الجمهورية / مكتب رئيس الديوان ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- رئاسة مجلس الوزراء / هيئة المستشارين ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- وزارة الخارجية / مكتب الوكيل الاقدم ، إشارة الى كتابكم المرقم بالعدد : م.خ/٣٠/٥٧٢٧ و المؤرخ في ٢٠١٧/٨/٢٢ ، لأخذ الإجراءات المناسبة ، واعلامنا ، مع التقدير .
- وزارة المالية / مكتب الوكيل ، لأخذ الإجراءات المناسبة ، واعلامنا ، مع التقدير .
- وزارة العدل / دائرة الواقع العراقي ، لنشر قرار اللجنة في الجريدة الرسمية ، واعلامنا ، مع التقدير .
- البنك المركزي العراقي / مكتب نائب المحافظ ( رئيس اللجنة ) ، إشارة الى اجتماع اللجنة بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٧ ، مع التقدير .
- البنك المركزي العراقي / مجلس مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب / مكتب رئيس المجلس ، للتفضل بالاطلاع ، مع التقدير .
- البنك المركزي العراقي / مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، لأخذ الإجراءات المناسبة ، واعلامنا ، مع التقدير .
- البنك المركزي العراقي / دائرة مراقبة الصيرفة ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- مكتب مستشار رئيس الوزراء للشؤون المالية ، للتفضل بالعلم مع التقدير .
- لجنة الشؤون الاقتصادية / سكرتارية اللجنة ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب الأمين العام ، للتفضل بالعلم، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / الدائرة القانونية ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- حكومة إقليم كردستان العراق / ممثلية بغداد ، لأخذ الإجراءات المناسبة ، واعلامنا ، مع التقدير .
- البريد الدوار .

نظام إدارة الوثائق  
الإلكتروني لـ ت.ا



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم ( ٢٦ ) لسنة ٢٠١٧

استناداً إلى قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم ( ٥ ) لسنة ٢٠١٦ ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين بجلستها الاعتيادية الثالثة عشر المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٧ ما يأتي :

أولاً : تجميد الأموال المنقوله وغير المنقوله والموارد الاقتصادية العائده إلى السفينتين المذكورتين أدناه بسبب المتاجرة في النفط الليبي بشكل غير مشروع وبحسب الآتي:

١. ( Lynn S. ) تحمل علم سانت فنسنت .

٢. ( Capricorn ) تحمل علم تنزانيا .

ثانياً : ينفذ هذا القرار فوراً بدءاً من تاريخ إصداره .

ثالثاً : إعماق هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة مجالس المحافظات والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لأخذ الإجراءات المناسبة بشأن الموضوع المذكور آنفأ .

رابعاً : ينشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

د. منذر عبد القادر الشيخلي

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

نائب محافظ البنك المركزي العراقي وكالة

٢٠١٧/٩/٤

